تنتقض يجب القاء الساكنين فيما اذا كان اولهما حرف لين والثاني مدغما في كلمة حرف اللين كقولك
خويصة في تصغير خاصة والضالين وقود الثوب في مجهول قاد ونا واما وجب ذلك اذا المدغم واجب السكون
ومن المعلوم بحق مثله تبلة نلزم التحكم بالوجوب فقوله المدغم احتراز من نحو قلت فقوله قبله احترازا عما لا يكون
كذلك فقوله كلمة احتراز من نحو اضربوا القوم فان قلت انه يشكل بنحو ضن وكي اذ هو مدغم اولهما لين والثاني
مدغم مع ذلك في كلمة واحدة قلت مراده ان المدغم فيه من تتمة كلمة المدغم والبين في انه من الاشكال واعلم
ان الحرف العلة اما ساكن او متحرك والثاني لا يخلو اما ان يكون ما قبله من جنسه او لا و
الثاني هو اللين والاول هو المد واللين قوله وفي نحو يعطف على قوله في الوقف هذا هو النوع الثالث
من الاقسام المذكورة اي يجب القاء الساكنين في الاسماء المبنية لعدم التركيب ما كان قبل الف ساكن سواء كان
حرف علة او لا من اسماء الحروف او لا كيم وقاف وصاد وذال وزيد وعمرو لان الثاني فيهما واجب السكون لعدم
المقتضي للحركة والاول ساكن فلزم ما ذكرنا من الوصل نعم العاقل فقوله وقفا ووصلا اشارة الى اشاعة
الوصل في الوقف ووصل فيها اما على الاول فظاهر لما تقدم واما على الثاني فلعدم التركيب المقتضي للاعراب
او اجراء الوصل مجرى الوقف توهم الشارحون ان القاء الساكنين في المواضع المذكورة وهو غلط ظاهر مما مر على العلم
قوله مبني لعدم التركيب اشارة الى ان سكون الثاني منهما في الاسماء المبنية من غير مشابهة الحرف الاصل
يدور مع عدم التركيب لا غير وقفا ووصلا لا غير وجب ان يكون القاء الساكنين فيما لا يجوز فيها
كانت علة بناء وجود المشابهة ليكون نوعا بعينه وبين ما يثبت لعدم التركيب فيه نظر لان الكلام في الوجوب
لا غير ولا شك ومن المعلوم انه جائز فيما كانت مبنية بالمشابهة الا ان يقول بنفي الجواز بعرفا المدرك
قوله وفي نحو الحسن عندي عطف على قوله في الوقف ايضا هذا هو الرابع من الاربعة اي يجب
القاء الساكنين فيما كانت الكلمة المتحلية بهمزة الوصل صلة لهمزة الاستفهام نحو الحسن عندك وآلله
لفعلن لان تخفيف الهمزة المدخولة لا يمكن بالحذف لوجهين احدهما انه يلزم اللبس بين الخبر والاستفهام
وثانيهما ان الحذف يشترط بنقل حركتها الى ما قبلها وانتفى فيه تحقيقا لمعنى الحركة فيه وجب تخفيفها
بالنقل بها الى ما قبلها القاء الساكنين بسكون الثاني من اللام وغيره فان قلت لا وجه لابدال الهمزة
الهمزة في اذا التقتا متحركتين ولم تكن الهمزة مكسورة وجب قلبها واوا كما صرح به ان شاء الله تعالى قلت
فاذا كانت الهمزة همزة وصل قدرت كانها ساكنة لعدم استقرار حركتها على ما صرح به فلذلك قلبت الثانية
او نقول اما قلبت الثانية لازم زيادة الفعل على الابدال والاعلال لا لانها ابدلت واوا ثم قلبها
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فتأمل

ذكر يم مالك

ومنهما عموم وخصوص مطلقين لصدق اللين على حرف ما صدق عليه المد ولا ينعكس كليا وبينهما ومن حرف العلة عموم مطلقا لصدق حرف العلة على جميع ما صدقا بالوضع عليه ولا ينعكس كليا ايضا م

وجب

الانواع

فبلها فقوله وعن لا اعاذ الله بهذا فقوله واي الله عطف عليه فقوله جائز خبر لما فيه من القسم الاول
سيجيء في القسم الثاني وهو ما يجوز فيه القاء الساكنين واذا عرفت هذا فقوله اصل لا اعاذ الله لزوم الله
ثم حذفت الخاء ثم عوضت عنها كلمة ما فالفي الالف واللام محذوفة الاولى لعدم الاستثناء اياها
بتمام العوض وما فيها من كونه اتيانا بالاصل اذ الاصل عدم اجتماع الساكنين واكتفاء ببعض العوض الدال على المعوض
ذهب طائفة من المتقدمين والمتأخرين الى ان اصله معاذ الله لا افعلن كذا ثم حذفت حذفت الجار واصبح
حكمها وهو لزوم الكسر من غير جعل ما عوضا عنها لانه كلام يشبه في بالاضافة فجر المجاور للمعدل من غير عوض عنها
وهو ظاهر والمختار عند المصنف هو الاول فان قلت انه كلام تمي فلم لم يكن من بد عوضا عنها فلزم
خلوه عن الجعل الدال على المقصود قلت اسقاط حكمه كلفظ واعلم ان الاصل في اي الله اي والله
ثم حذفت الجار ثم نصب المجرور بنقد بن ما ثم القي الساكنان من الياء والله ثم حذف زمنه الاولى المذكوران
اما الحذف فلدفعه واما الالقاء والاسقاط فلعناية التفخيم ومن ثم قيل التفخيم في الحذف من لغة المولدين
وهو من توكيد من لم يغيرهم في الاستفهام بالعكس نحو الاولين ان وان قوله وان كان فعل شرط فقوله
جزاؤه ما فيه في القسمين الاولين شرح في القسم الثالث وهو ما يمتنع فيه الاستثناء
[illegible]

ذهب بعضهم الى تحريك الياء بالفتح فيقال اي الله لدفع الساكنين وبقاء التفخيم هذا مواجه المذاهب عند
قوله وحلفتا البطان مبتدا
قوله شاذ خبره واعلم ان الاكثر
حلفتان للبطان فلما اضيف
حذفت اللام والنون لخصوصية
الاضافة فصار حلفتا البطان
ثم القي الساكنان فكان في القياس
حذف الالف فالعزم الشذوذ
للضرورة فان قلت [illegible]
القسم الثاني [illegible] فلت
فالكسر هنا وان لم يكن [illegible]
انه جعل القسم الثاني من القسم
الاول [illegible]
[illegible]

ملا حذف اولهما ودون الثاني فلت جوابه من وجهين احدهما ان كثرة دورانها هو العلة الباعثة عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)